

من ماله اخذه بإسلام الصبي العاقل وارتداده صحيح و
 يجزي على الاسلام ولا تقتل والمرء لا تقتل وحبس وتضرب
 في كل يوم حتى تسلم وكوتلها انسان لا شيء علمه وتعير
وتصرفها في ماله ما جاز فان لحقت او ماتت فكسبها لو شربها
فصل اذا خرج قوم من المسلب عن طاعة الامام وتعلبوا
 على بلد وعاصم الجماعة وكشف شبهتهم ولا يبدؤهم بقاتل
فان بدؤه قاتلهم حتى يفرق جمعهم فان اجتمعوا وتعلموا
وبلاهم فان كان فتنة اجبر على حريتهم واتبع مولا لهم ولا
ينسى لهم ذريته ولا يعتم لهم مالا ويحسبها حتى يتوبوا فبدوا
عليهم ولا بأس بالقتال سلاحهم وكرامهم عند الحاجة وما جباة
البعث من العشر والخراج لم ياخذ الامام ثانيا فان صرفوا
في وجهه والا أفتى أهلها ان يعيده فيما بينهم ويبذل
واذا قتل العدو الباغي ورثته وكذلك قتله وقال انا على حق

وان قال

وان قال انا الباطل لم يرثه كتاب الدر المنية المكذبة عند محمد صلى
وعند ما هو الى الحرام الرب والنظر الى العورة حوام الاعند
الضرة كالطيب والخات والخاوية والقابلية وتدنيته
في الصلوة وينظر الرجل من الرجل ويحظر اي جميع بدنه الا
العورة وينظر الدلة اي ما ينظر الرجل من الرجل وينظر من
فدحيت وامتبه التي تجلى له اي جميع بدنها وينظر من فردا محا
وامت الغير اي الوجه والراس والصدر والساقين والعضد
ين ولا باس ان يسف بما يجوز له النظر اليه اذا امت من شهوة
ولا ينظر الى الطهارة الا الحيثية الا الي الوجه والكف ان تجوز الشهوة
فان خافها لا يجوز الا الحاكم والشاهد ولا يجوز ان يسف
ذلك وان امت الشهوة والعبد مع سيدته كالا جنس والفحل و
الخصي والمجبوب والعنين سواء وبكرة ان يقبل الرجل او شيئا في الرجل
بنه او يقبله ولا باس بالمصاحفة ولا بالك بنتي يد العالم

مثلا